وعلى الجملة فكّل ما حُذف تخفيفا فلا يجوز توكيده لتدافُع حالية به من حيث التوكيد لإسهاب والاطناب والحذف للاختصار والإيجاز فاعرف ذلك مذهبا للعرب .

ومما يدلّك على صحّة ذلك قول العرب فيما رويناه عن محمد بن الحسن عن أحمد اٌبن يحيى راكب الناقةِ طَلِيحانِ كذا رويناه هكذا وهو يحتمل عندي وجهين .

أحدهما ما نحن عليه من الحذف فكأنه قال راكبُ الناقِة والناقةُ طليحان فحذف المعطوف لأمرين أحدهما تقدّ ُم ذكر الناقة والشئ إذا تقدّم ذكره دلّ على ما هو مثله ومثله من حذف المعطوف قول ا D (فقلنا اٌضْرِب بِعَصَاك الحَجَرَ فانفجرتْ منه اٌثنتا عَشْرَة عَيْنا) أي فضرب فانفجرت فحذف فضرب لأنه معطوف على قوله فقلنا وكذلك قول التغلبيّ .

(إذا ما الماء خالطها سخِينا ...) .

أي شِربنا فسخِينا فكذلك قوله راكب الناقة طليحان أي راكب الناقة والناقةُ طليحان .

فإن قلت فهلاّ َ كان التقدير على حذف المعطوف عليه أي الناقةُ وراكبُ الناقة طليحان قيل يبعد ذلك من وجهين